

السيد رئيس الجامعة المحترم

م/ محضر اجتماع لجنة احتساب وتوزيع الحوافز

اجتمعت لجنة احتساب وتوزيع الحوافز على منتسبي الجامعة بتاريخ ٢٠٢٤/١٢/٣١ المشكلة بموجب الامر الجامعي المرقم ٩٠٧٣/١٨/٧ في ٢٠٢٤/١٠/١٤ وتداولت ما يلي :

- ١- تم طلب خلاصة الخدمة لكافة تدريسي الجامعة من التشكيلات التي ينتسبون اليها .
- ٢- تم اعتماد التعليمات الخاصة بتوزيع الحوافز وكما يلي :
- ا- حسب التحصيل العلمي :

الشهادة	عدد النقاط	الشهادة	عدد النقاط
دكتوراه	١٠ نقاط	دبلوم	٦ نقاط
ماجستير	٩ نقاط	اعدادية	٥ نقاط
دبلوم عالي	٨ نقاط	متوسطة	٤ نقاط
بكالوريوس	٧ نقاط	دورن المتوسطة	٣ نقاط

- ب- تحسب سنة وظيفية لكل سنة فعليه في الوزارة .

- ج- حسب المستوى الوظيفي :

رئيس جامعة او درجة خاصة	١٥ نقطة
مدير عام	١٢ نقطة
مدير قسم	٦ نقطة
مسؤول شعبة	٣ نقطة

- د- كتب الشكر خلال فترة التوزيع :

كتاب شكر من الوزير	٣ نقطة
كتاب شكر للدرجة الخاصة	٢ نقطة
كتاب شكر من مدير عام	١ نقطة

بكالوريوس
دبلوم عالي
ماجستير
دكتوراه

(7) سبع نقاط
(8) ثمان نقاط
(9) تسع نقاط
(10) عشر نقاط

2- تخصص نقطة واحدة لكل سنة خدمة وظيفية فعلية في وزارة التعليم العالي والبحث العلمي .

3- تخصص المستوى الوظيفي :

مسؤول شعبة أو مقرر قسم علمي
مدير قسم أو رئيس قسم علمي
معاون مدير عام أو معاون عميد
مدير عام أو عميد
رئيس جامعة أو درجة خاصة
وتكفل وزارة

(3) ثلاث نقاط

(6) ست نقاط

(9) تسع نقاط

(12) اثنا عشر نقطة

(15) خمسة عشر نقطة

(18) ثمانية عشر نقطة

(1) نقطة واحدة

(2) نقطتان

(3) ثلاث نقاط

4- تخصص نقاط عن كتب الشكر الصادرة خلال فترة التوزيع كما يأتي :
كتابات الشكر من المدير العام أو العميد
كتابات الشكر من الدرجة الخاصة
كتابات الشكر من الوزير

5- تخفيض النقاط بنسبة عدد أيام عدم الدوام لأي سبب كان إلى عدد أيام الفترة المحددة للتوزيع ، هذا الإجازة الاعتيادية أو المرضية التي لا يزيد مدة كسل منهما على ثلاثة أيام في الشهر وإجازة الولادة .

6- تخفيض نقطة واحدة عن كل يوم غياب

7- تضاف النقاط التالية على أساس الدرجة الوظيفية كما يأتي :

(1) نقطة واحدة

(1) نقطة واحدة

(2) نقطتان

(2) نقطتان

(3) ثلاث نقاط

(3) ثلاث نقاط

(4) أربع نقاط

(5) خمس نقاط

(6) ست نقاط

(7) سبع نقاط

(8) ثمان نقاط

الدرجة الحادية عشرة

الدرجة العاشرة

الدرجة التاسعة

الدرجة الثامنة

الدرجة السابعة

الدرجة السادسة

الدرجة الخامسة

الدرجة الرابعة

الدرجة الثالثة

الدرجة الثانية

الدرجة الاولى

ب- توزع نسبة (50%) خمسين من المئة المتبقية من الحوافز المخصصة للعاملين وفقاً لأعمالهم المتميزة بقرار من الوزير أو رئيس الجامعة أو رئيس الهيئة أو عميد الكلية أو عميد المعهد وخلال السنة المالية

ب- تصرف المنح والهبات والتبرعات والوقف والاكتتاب المنصوص عليها فيها في البند (ج) من المادة (5) من هذه التعليمات على تطوير العملية التربوية الا اذا كانت قد خصصت لأغراض محددة بالذات .

المادة - 9

أ- تصرف الإيرادات المنصوص عليها في البند (ا) من المادة (6) من هذه التعليمات والمالية (85%) خمس وثمانين من المئة من الاصول الدراسية المساندة على النحو التالي :

اولا - نسبة (10%) عشرة من المئة لأغراض صيانة الابنية والموجودات الثابتة الاخرى حضرا .

ثانيا - نسبة (60%) ستين من المئة لأغراض اجور رواتب العاملين واجور المشاضرات والمستلزمات الخدمية .

ثالثا - نسبة (15%) خمس عشرة من المئة لأغراض متوافر العاملين .

ب- تصرف الإيرادات المتحققة في البنود (ب) و (ج) و (د) و (هـ) و (و) من المادة (6) من هذه التعليمات بنسبة (80%) ثمانين من المئة لأغراض تحفيز العاملين وتصرف بنسبة (20%) عشرين من المئة لأغراض الصيانة ومعالجة الاختناقات الخاصة بالعملية التربوية .

ج- تصرف المنح والهبات والتبرعات والوقف والاكتتاب المنصوص عليها في البند (ز) من المادة (6) من هذه التعليمات على تطوير العملية التربوية الا اذا كانت قد خصصت لأغراض خاصة .

المادة - 10

أ- توزع نسبة (50%) خمسين من المئة المخصصة حسب الوافز للمعلمين شهريا في اليوم الخامس الذي يلي شهر الاستحقاق وبقسا للمتمسولين الآتية :-

اولا - يستحق الموظف المستمر بالخدمة والمفرغ لدراسة الدكتوراه والمنسب كليا والمتقاعد وفق القوانين النافذة كامل الحوافز المقررة له في هذه التعليمات .

ثانيا - يستحق الموظف المجاز دراسيا والموظف المتمتعة بأجازة الامومة بنسبة (50%) من الحوافز .

ثالثا - يستحق المنسب جزليا الحوافز بنسبة عدد ايام التنسيب في الاسبوع الواحد .

رابعا - تنسب النقطة للمتمسولين بالحوافز على النحو الآتي :-

١ - حسب التحصيل العلمي :

دون المتوسط (3) ثلاث نقاط

المتوسط (4) اربع نقاط

الاستعداد (5) خمس نقاط

ديوم فني (6) ست نقاط